

سنن البيهقي الكبرى

21133 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني إملاء ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي أنبأ يزيد بن هارون أنبأ بن أبي ذئب عن نافع عن بن عمر إن رسول الله ﷺ قال Y من أعتق شقما له في مملوك وكان للذي يعتق منهما نصيبه مبلغ ثمنه فقد عتق كله أخرجاه في الصحيح